



شباط 2020

تعليمات لطلب تأشيرة شنغن قانون حرية التنقل (للأشخاص المقيمين في لبنان)

➤ لا تنطبق احكام قانون حرية التنقل على أفراد اسرة شخص الماني الجنسية في حال السفر الى المانيا، ولا تنطبق لائحة الارشادات هذه.

بالإضافة الى هذه التعليمات، يرجى مراجعة ارشادات الشنغن الموجودة على موقع السفارة الالكتروني. تجدر الإشارة الى ان تأشيرة الشنغن لا تعطي صاحبها حقاً مطلقاً للدخول الى اراضي دول الشنغن او للإقامة فيها. فمن المحتمل ان يُطلب ابراز مستندات اضافية عند الحدود، لا سيما تلك المتعلقة بالهدف من الرحلة، بتمويل فترة الإقامة وبالتأمين الصحي.

تحديد موعد

يرجى تحديد موعد من خلال برنامج المواعيد الالكتروني على موقع الشركة الخاصة *VFS Global*:

www.vfsglobal.com/germany/lebanon

كما يمكن الحضور الى *VFS Global* للمقابلة بدون تحديد موعد مسبقاً، فيجب الانتظار في مركز *VFS* حتى تنتهي المواعيد وبعدها يمكن تقديم المستندات.

عليكم الحضور شخصياً لتقديم طلب التأشيرة. لا تُقبل سوى الطلبات المقدمة مع كل المستندات المطلوبة. تسمح لكم القائمة التالية بالتحقق من اكمال مستندات طلب التأشيرة من خلال وضع اشارة في الخانة المناسبة. في حالات فردية يحتفظ قسم التأشيرات بحق طلب المزيد من المستندات الضرورية وغير المدرجة على لائحة الارشادات، لاتخاذ القرار. يرجى عدم ارسال أي مستندات من تلقاء نفسكم إلى السفارة، إذ لا يمكننا إلحاقها بالطلب المناسب.

□ **الترجمة:** يجب ارفاق جميع المستندات باللغة العربية بترجمة الى اللغة الالمانية من قبل مترجم لبناني محلف. على المستند ان يكون مربوطاً بشكل وثيق بالترجمة، اما الترجمات من نوع آخر فهي غير كافية.

يرجى تقديم المستندات بالشكل والتسلسل التالي:

(1) المستندات:

- جواز سفر صالح مع نسخة واحدة عن صفحة البيانات.
- موقع من قبل صاحب الجواز او حائز على ملاحظة "No Signature"
- صالح لمدة لا تقل عن 3 اشهر بعد تاريخ العودة المزمعة
- أُصدر خلال السنوات العشر الماضية + يحتوي على ما لا يقل عن صفحتي تأشيرات فارغتين
- نسخ عن التأشيرات السابقة ان وجدت (دول الشنغن، بريطانيا، الولايات المتحدة الأمريكية، كندا)
- نسخة عن الإقامة اللبنانية ان وجدت (صالحة لمدة لا تقل عن 3 اشهر بعد تاريخ العودة المزمعة) او نسخة عن جواز السفر اللبناني/الهوية (للأصحاب الجنسية المزدوجة)

□ استمارة طلب تأشيرة شنغن واحدة معبأة بشكل كامل باللغة الالمانية او الإنكليزية وموقعة من قبل المتقدم (يرجى تعبئة الاستمارة إلكترونياً عبر الرابط <https://videx.diplo.de> اذا امكن)

Kontakt: Deutsche Botschaft Beirut: Regent Park Tower, Barbar Abou Jawdeh Street, Dekwaneh 2703 Metn, Lebanon,
Fax: 00961 (0) 1 504 602, visalbn@beir.diplo.de
Kontakt: VFS Global, Joint Visa Application Center : Hamra, Gefinor center, Block A, 01st Floor, Beirut, Lebanon,
Tel.: 00961 174 364 3, info.gele@vfshelpline.com

□ يجب تعبئة **الخانات 34 و 35** من استمارة الطلب بشكل دقيق.

□ **صورة شمسية** بيومترية واحدة (يرجى مراجعة الموقع الإلكتروني للتفاصيل. يجب الا يتعدى تاريخ اتخاذ الصورة الستة اشهر)

□ للقاصرين (الذين لم ينهوا بعد العام الثامن عشر من عمرهم):

- موافقة خطية على السفر لدى كاتب عدل من قبل الاشخاص الحاضنين
- نسخ عن صفحة البيانات في جوازات سفر الاهل / الاشخاص الحاضنين
- اثبات حق الحضانة، حسب الاقتضاء
- استمارة طلب تأشيرة شنغن موقعة من كلا الابوين / الاشخاص الحاضنين

□ **تأمين صحي** (يشمل الاعادة الى الوطن في حالة المرض، الاسعافات الطبية في الحالات الطارئة، المعالجة الطبية في المستشفى في الحالات الطارئة)

- تغطية لا تقل عن 30.000 يورو
- يغطي كافة دول الشنغن
- صالح طيلة فترة الإقامة

□ **حجز تذكرة السفر** (اختياري)

□ **مكان السكن** (اختياري)

٢) الغرض من السفر:

□ اثبات ان عضو العائلة الحامل جنسية احدى دول الشنغن، او احدى دول المنطقة الاقتصادية الاوروبية (أيسلندا، ليختنشتاين، والنروج) او سويسرا (مثل الزوج او الزوجة، الولد القاصر) يرافكم الى المانيا او تتم زيارته فيها.

(للأسئلة: visalbn@beir.diplo.de)

٣) الجذور العائلية:

□ **إخراج قيد عائلي حديث**، لا يتعدى تاريخ اصداره الثلاثة اشهر (الاصلي)

او مستندات اخرى تظهر نوع علاقة القرى

بالإضافة الى

□ نسخ عن **جواز سفر** عضو العائلة الحامل جنسية احدى دول الشنغن، او دول المنطقة الاقتصادية الاوروبية او سويسرا، أي الشخص الذي يُستمد منه حق حرية التنقل.

الرسوم

يستثنى المستفيدين من حق حرية التنقل من دفع الرسوم.

الإجراءات

تأمل السفارة تفهمكم حيال امكانية ادخال مقدمي الطلبات فحسب الى قسم التأشيرات، أي دون شخص مرافق (إلا عند الحاجة لأسباب طبية).

يرجى التخطيط للرحلة في الوقت المناسب للتمكن من السفر في الموعد المحدد. يخضع كل طلب لدراسة دقيقة، وما من حق قانوني في الحصول على التأشيرة. سيتم الاتصال بكم فور صدور القرار.

يرجى **عدم الاستفسار** عن معاملاتكم، اذ أن ذلك يؤدي الى تأخير في اتمام جميع الطلبات المقدّمة.

تعليمات إضافية للفلسطينيين الحاملين "وثيقة سفر للاجئين" صادرة عن الحكومة اللبنانية: إن الوثيقة المذكورة غير صالحة لنيل تأشيرة سفر. لذلك يجب على صاحب العلاقة التقدم عبر السفارة، لدى وزارة الداخلية الالمانية، بطلب منفصل من أجل الموافقة على اعفائه من وجوب امتلاك جواز سفر.

يُضاف على اجمالي فترة العمل على الطلب، بسبب هذا التدبير الضروري، عادةً ٤ الى ٨ أسابيع.

تترتب رسوم إضافية على هذه العملية، تبلغ قيمتها **94 يورو تُدفع بالدولار الأمريكي بناء على** طلب السفارة. وتُعاد هذه الرسوم إذا لم يتم الشروع بالإجراءات بسبب رفض التأشيرة أو إذا لم يتم إصدار الإعفاء من وجوب امتلاك جواز سفر.